

A

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

A/AC.237/L.19/Add.3
25 August 1993
ARABIC
Original : ENGLISH

الجمعية العامة



لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع
اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ
الدورة الثامنة
جنيف ، ١٦-٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٣
البند ٩ من جدول الأعمال

اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الثامنة

مشروع التقرير

المقرر: السيد ماتشي مادومكي (بولندا)

إضافة

الفصل - : المسائل المتصلة بالالتزامات

الاستعراض الأول للمعلومات المقدمة من قبل كل طرف
من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية

مشروع استنتاجات الفريق العامل الأول

١ - عقد الفريق العامل الأول مناقشات أولية بشأن المهمة ألف - ٣ "الاستعراض الأول للمعلومات المقدمة من قبل كل طرف من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية" التي اعتمدها لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ في دورتها السادسة (انظر A/AC.237/24 ، الفقرة ٤٤) . واتخذ الفريق العامل من الوثيقة A/AC.237/36 و Add.1 التي أعدتها الأمانة المؤقتة أساساً للنظر في

الموضوع . وفيما يلي مشروع الاستنتاجات المتعلقة بهذا البند والمستندة إلى الاتفاقية والمناقشات والوثائق المرجعية ، والتي يوصي الفريق العامل بأن تعتمدها اللجنة .

٢ - وتعرب اللجنة عن شكرها لمجموعة البلدان والمنظمات المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية ولمنظمات أخرى لعرضها الأعمال التي اضطلعت بها ، في إعداد بلاغاتها الوطنية عن المعلومات بمقتضى الاتفاقية . واعتبرت هذه المبادرة مساهمة مفيدة في العمل التحضيري للجنة . وينبغي أن تقدم هذه البلدان والمنظمات تقريراً إلى اللجنة في دورتها التاسعة عما تحقق من نتائج إضافية في إطار المشروع الذي قدمت إلى اللجنة تقريراً عنه ، مما يمكن اللجنة من الاستفادة من مساهمتها .

٣ - ومسلم بأنه ينبغي للأمانة ، في ضوء احتمال ضيق الوقت المتاح قبل الموعد المقرر لتقديم البلاغات الأولى من قبل الأطراف المدرجة في المرفق الأول ، أن تقدم مشروع مبادئ توجيهية لإعداد بلاغاتها ، لكي ينظر فيه الفريق العامل الأول خلال الدورة المقبلة للجنة . ذلك أن هذه المبادئ التوجيهية ستكفل اتساق المعلومات وشفافيتها وقابليتها للمقارنة عبر البلاغات ، ومرونة هذه المعلومات ، مع مراعاة الحالات المحددة للبلدان . وورد ذكر اقتراحات بشأن عناصر مشتركة ممكنة ، ومستضع الأمانة المؤقتة هذه الاقتراحات في الاعتبار في وثائق الدورة التاسعة . وينبغي للأمانة المؤقتة أن تقترح الحد الأدنى من المعلومات الموضوعية اللازمة ، ونوع ومستوى تفصيل البيانات ، ودورية تقديمها ، ومنهجيات تقييم فعالية التدابير المتخذة . واقترح عدم تناول مسألة سرية البيانات في الوقت الراهن إلى أن تثبت ضرورة وضع هذه القواعد .

٤ - وأكدت اللجنة على الأهمية الحاسمة لتقييم ما للتدابير من آثار في اتجاهات الانبعاثات وتقييم مدى كفاية التدابير . وطلب من الأمانة أن تعد ورقة بشأن المنهجيات التي تستخدم في هذا التقييم ، على النحو المتوخى سلفاً في سياق منهجيات حساب/جرد انبعاثات جميع غازات الدفيئة وإزالتها .

٥ - وأقر بأن الترتيبات العملية لتوزيع ونقل البلاغات تتسم بالأهمية . وقدمت الأمانة اقتراحات أولية وطلب منها أن تقدم في الدورة المقبلة مقترحات بشأن الإجراءات الفعالة لتوزيع البلاغات وترجمتها ، بما في ذلك تقديراً للتكلفة بما يلبي هذه الاحتياجات .

٦ - ويجب أن يظطلع مؤتمر الأطراف نفسه باستعراض البلاغات . ووفق على أنه ينبغي أن تكون مثل هذه الاستعراضات ذات طابع تيسيري وبعيد عن المجابهات وصريح وشفاف . وينبغي أن تيسر تبادل المعلومات والخبرات بشأن المسائل المتصلة بتنفيذ الاتفاقية . ويمكن أن تشمل عملية الاستعراض عدة خطوات على النحو المبين في الفقرات التالية . وفي هذا الصدد ، نوقش الشكل الايضاحي الوارد في المرفق الأول بالوثيقة A/AC.237/36 . ووفق على أنه ينبغي مواصلة بحثه مع أخذ مقترحات الدول الأعضاء وخبراتها في الاعتبار . وسلّم بأهمية المشاورات غير الرسمية فيما بين الأطراف بشأن المسائل المتصلة بالبلاغات واستعراض المعلومات .

٧ - وافقت اللجنة على أهمية مهمتين رئيسيتين ، هما: (أ) تحليل البلاغات الوطنية تحليلاً مستفيضاً ؛ و(ب) تجميع وتوليف المعلومات المقدمة من الأطراف في بلاغاتها الوطنية ، بما في ذلك الآثار الاجمالية المترتبة على السياسات والتدابير . وينبغي أن تظطلع الهيئات الفرعية بهذه المهام ، مستندة في ذلك إلى جملة أمور ، منها أعمال الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ .

(أ) ينبغي أن تشمل مهمة تحليل البلاغات الوطنية جملة أمور . منها: التحقق من المنهجيات المستخدمة ؛ مقارنة البيانات الوطنية مع مصادر دولية مشوقة ؛ ملاحظة إدراج أو غياب المعلومات أو البيانات ، وكذلك نوعيتها ؛ استعراض اسقاطات الانبعاثات من قبل المصادر وعمليات إزالتها بواسطة البالوعات ، والافتراضات التي تستند إليها هذه الاسقاطات ؛ تقدير شمولية وفعالية تدابير التخفيف والتكييف المزعومة ، وكذلك تقييم الآثار الوطنية المعلنة لتغير المناخ . وأقرت اللجنة بأنه ربما يكون من المفيد توفير معلومات إضافية أو تنظيم زيارات لتوضيح التقارير القطرية . وربما يكون من المفيد كذلك تعيين جهة وصل وطنية يمكن لهيئات الاتفاقية أن تتعامل معها .

(ب) واعتبرت اللجنة أن مهمة تجميع وتوليف المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية هي مهمة هامة لغرض تقدير الآثار الشاملة للسياسات والتدابير . والمنهجيات المتبعة لهذا الغرض هي ذات أهمية حاسمة وينبغي إيلاؤها مزيداً من النظر .

٨ - تقضي أحكام المادة ٤-٣-٤(د) بتقدير مدى كفاية الالتزامات . وقد اتفق على أن تجميع وتوليف المعلومات عن الحالة العالمية سيوفر أساساً لعملية التقدير هذه بموجب أحكام الاتفاقية .

٩ - وطلب إلى الأمانة المؤقتة أن تقدم مقترحات بشأن شكل ومضمون تقرير مؤتمر الأطراف عن التنفيذ . وينبغي أن تتناول الورقة كذلك نوع الدعم اللازم من جانب الأمانة ، بما في ذلك الآثار في مجال الموارد المالية والبشرية .

١٠ - وطلب أيضا إلى الأمانة المؤقتة أن تقدم في الدورة القادمة للجنة معلومات إضافية لتسهيل المناقشة بشأن الاستعراض الأول لمدى كفاية الالتزامات .

١١ - وأشار إلى أن القرارات المتخذة بشأن البلاغات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول ستكون ، بقدر الإمكان ، مناسبة أيضا لبلاغات البلدان النامية الأطراف المقرر أن تقدم في مرحلة لاحقة . وفي هذا السياق ، قدم اقتراح بأن تقوم البلدان النامية الأطراف ، إن رغبت في ذلك ، بإنشاء وحدات تدعمها الآلية المالية ، لتعمل كجهات اتصال من أجل تنفيذ الأنشطة على نحو ما تنص عليه الاتفاقية .
